ميثاق

أخلاقيات المهنة

لأعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم بجامعة تبوك

وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ (91) النحل

كلمة مدير الجامعة

الحمد لله القائل في محكم آياته **(اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ)** والصلاة والسلام على نبيه أشرفِ مَن خلق، محمدٍ بن عبد الله سيّد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى من دعا بدعوته واستن بسنته إلى يوم الدين، وبعد:

فإن جامعة تبوك كعهدها الدائم تسعى للتقدّم والتطور، والبحث عن أفضل المقاعد في مصاف الجامعات المحلية والعالمية، وهي تشهد في السنوات الأخيرة جهوداً مخلصة وطفرة تطورية مستمرة ذات سبق ريادي في مجالات: التعلم والتعليم، والدراسات العليا، والبحث العملي، وخدمة المجتمع، وتنمية البيئة المحلية؛ وذلك بفضل مساهمة أعضاء الجامعة كلّهم، من هيئة التدريس، والطلاب والطالبات، والأجهزة الإدارية، والعاملين .وقد رأت الجامعة أن تضع الأُطر التنظيمية التي تحدد الحقوق والواجبات لأعضاء مجتمع الجامعة في المجالات المختلفة مؤكدة ريادتها كذلك في هذا الجانب في جميع قطاعات المنظومة الجامعية. كما أنّها تعمل على تحقيق معايير جودة الأداء في كل القطاعات. ولإرساء تلك القيم المهنية، وحرصاً على حيازة الأفضل في أداء رسالتها، فإنّ الجامعة تقوم على نشر هذا الميثاق بما يتواءم وينسجم مع أنشطتها المختلفة، آملين أن يكون هذا الميثاق منارة وضاءة تنير الطريق لجميع أعضاء هيئة التدريس ومَن في حكمهم في مجتمع الجامعة لتأدية رسالتهم على وجهها الأكمل بإذن الله تعالى.

مدير الجامعة

أ.د. عبد الله بن مفرح الذيابي

كلمة وكيل الجامعة للتطوير والجودة:

الحمد لله حمداً كثيرا كما أمر، والصلاة والسلام على نبيّه المعتبر معلم البشرية الأوّلِ خيرِ البشر سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد ،،،

إنّ علاقة عضو هيئة التدريس بالجامعة علاقة ذات مسارات متعددة؛ فهي تشمل علاقته بطلابه، وبزملائه بإدارة قسمه وبكليته، وبإدارة الجامعة والبحث العلمي وبالمجتمع الذي ينتمي إليه، وكل علاقة من هذه العلاقات المتعددة تحتاج إلى وضع مبادئ أخلاقية تحكمها، فيسير عضو هيئة التدريس وفقاً لنظامها؛ حتى تؤدي الجامعة الدور المنوط بها باعتبارها واحدة من أهم مؤسسات المجتمع ومرتكزاته، وحتى تسير الجامعة في مدارج تحقيق متطلبات الاعتماد المؤسسي والبرامجي. ومن هذا المنطلق كان لزاما علينا، في وكالة الجامعة للتطوير والجودة، أن نضع ميثاق شرف يحكم تلك العلاقات المتشعبة ويضمن حسن الأداء، في إطار تقاليد جامعية اتفقت عليها الأجيال المتعاقبة من أساتذة الجامعات؛ من أجل ضمان استمرارية ريادة الجامعة كمثال أعلى لأفراد المجتمع. وفي هذا السياق ... فقد قامت جامعة تبوك ممثلة في وكالة الجامعة للتطوير والجودة العمل على اعداد هذا الميثاق، وقد تم عرضه على سعادة وكلاء الجامعة وعمداء الكليات الذين زودونا بآرائهم وملاحظاتهم التي أفادتنا كثيرا، حتى ظهر هذا الميثاق بشكله الحالي، ونعترف أننا لم نصل إلى الحد الذي يُرضِي الجميع، ولكنها اللبنة الأولى التي يمكن البناء عليها حتى نصل إلى ما يرضينا جميعاً. ويطيب لي أن أقدِّم أسمى آيات الشكر والعرفان إلى معالي مدير الجامعة الأستاذ الدكتور عبد الله بن مفرح الذيابي على دعمه المتواصل ومتابعته الدؤوبة لإخراج هذا العمل إلى حيز النور. كما لا يفوتني أن أقدِّم الشكر الجزيل إلى جميع من ساهم بالرأي، أو بالمشورة، أو من قام بالإعداد، أو الصياغة، أو المراجعة. والله يهدي إلى سواء السبيل،،،

وكيل الجامعة للتطوير والجودة

أ.د. راشد بن مسلط الشريف

رؤية الجامعة:

(جامعة متميزة تعليمياً وبحثياً مسهمةً في خدمة المجتمع)

رسالة الجامعة:

" تقديم تعليم جامعي متميز لتخريج كوادر بشرية مؤهلة بالمعرفة والقدرات والمهارات لتلبية حاجات المجتمع والمشاريع التنموية بتبوك وفق بيئة تعليمية إدارية متميزة داعمة للبحوث الإبداعية "

الأهداف الاستراتيجية للجامعة:

الهدف الأول: تقديم تعليم جامعي متميز يلبي احتياجات سوق العمل.

الهدف الثاني: دعم البحوث الإبداعية للمساهمة في بناء اقتصاد المعرفة.

الهدف الثالث: المساهمة الفعالة في التنمية المستدامة وخدمة المجتمع.

الهدف الرابع: تطوير البنية التحتية والتقنية والخدمات لتوفير بيئة تعليمية محفزة وجاذبة.

الهدف الخامس: تطوير بيئة إدارية وتنظيمية فعالة في الجامعة.

الهدف السادس: تنويع مصادر تمويل مبتكرة وتحسين الكفاءة المالية.

المحتوى

أولاً : المقدمة. . . . . .
ثانياً : التعريفات. . . . . .
ثالثاً : الأهداف. . . . . .
رابعاً : المبادئ الأخلاقية. . . . . .
خامسا : الواجبات والمسؤوليات . . . . . .
1-مجال القيم الأخلاقية . . . . . .
2-مجال الأخلاقيات فى التدريس . . . . . .
3-مجال العملية التعليمية. . . . . .
4-الطلبة والاختبارات. . . . . .
5-مجال الخدمات الجامعية . . . . . .
6-مجال الزملاء والإدارة . . . . . .
7-مجال المجتمع . . . . . .
8-مجال الجامعة . . . . . .
9-مجال الأبحاث العلمية والإنتاج العلمي . . . . . .
10-مجال الإشراف على الرسائل العلمية أو تحكيمها. . . . .
ملحقات (الآلية الخاصة بتفعيل العمل بالميثاق . . . . .)

المقدمة:

انطلاقاً من القيم السمحة لديننا الحنيف، وتماشياً مع رؤية البلاد لنشر الفضيلة والالتزام بمواثيق العمل، فإنّ جامعة تبوك تسعى لأن يكون أعضاء هيئة التدريس ومَن في حكمهم من منسوبيها قدوة تُحتذى في كافة مجالات العمل والخدمة؛ ومن أجل ذلك قامت الجامعة بإرساء مشروع ميثاق أخلاقيات المهنة لأعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم والذي يهدف إلى تعزيز انتماء كل عضو من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة لرسالته، ومهنته والارتقاء بها، والإسهام في تطوير المجتمع الذي يعيش فيه .فأعضاء هيئة التدريس هم العقل المفكر والمحرّك نحو الإنجاز والتميّز في مختلف مجالات الأنشطة والأداء العام للجامعات، ولا يتحقق ذلك إلا بالتزامهم بآداب وأخلاقيات مهنتهم بوازع من ضميرهم وعقيدتهم.

ويعد هذا الميثاق إطاراً عامّاً يجب على أعضاء هيئة التدريس ومَن في حكمهم في الجامعة التقيّد به والعمل بمقتضاه. فهو ميثاق يلقي الضوء على المعايير والأخلاق والقيم التي يجب أن يتحلوا بها أثناء أداء واجباتهم، ومن ثم فما هذا الميثاق إلا مجموعة قواعد ستسهم- بمشيئة الله – على نحو فاعل في الارتقاء بمستوى جودة الأداء في الجامعة.

ثانياً: التعريفات

لأغراض هذا الميثاق، يقصد بكلٍ من الكلمات والعبارات التالية المعنى المبين أمام كل منها:

ميثاق الشرف:

هو مجموعة القواعد والمبادئ الأخلاقية المتفق عليها والتي تحكم ممارسات العمل بالجامعة، بهدف الارتقاء بالمنظومة الأخلاقية داخل الجامعة.

الأستاذ الجامعي:
هو العضو المشارك في العملية التعليمية من هيئة التدريس ومساعديهم والمحاضرين والمعيدين ومدرسي اللغات ومن في حكمهم.

أخلاقيات المهنة:

هي مجموعة من السلوكيات الفاضلة التي يتعين الالتزام بها في حقل التعليم العالي والجامعات فكراً وسلوكاً.

الطلبة:

هم جميع الذين يتلقون تعليماً من الطلاب والطالبات في الجامعة.

ثالثاً : الأهداف

يهدف هذا الميثاق إلى:

1 - تعزيز دور الأستاذ الجامعي ومَن في حكمه في العملية التعليمية.

2- تشجيع التعاون بين الأستاذ الجامعي وبين زملائه وطلابه وفريق العمل معه.

3- تعزيز دور المشاركة الفاعلة في كل ما يهم الجامعة سواء من الناحية الأكاديمية أو الإدارية.

4- أن يكون هذا الميثاق دليلا للسلوك المهني لأعضاء هيئة التدريس وعهدا يقطعونه على أنفسهم للالتزام بكل محتوياته.

5- حماية المِهْنية في الجامعة بقواعد أخلاقية تسهل التعامل بين إدارة الجامعة ومنسوبيها.

6- وضع الالتزامات المهنية أمام زملاء المهنة الواحدة في الإدارة والتدريس والبحث العلمي.

رابعاً: المبادئ الأخلاقية:

تظل المبادئ والأخلاق المهنية في المرتبة الأولى من ممارسات عضو هيئة التدريس لعمله في الجامعة؛ ولذا فإن النجاح الحقيقي في المهنية الجامعية ينبع من الإيمان بالمبادئ والأخلاق الحميدة، ومن ممارسة تلك السجايا الطيبة مع من حولنا من الناس، ومن قولنا الحق والعمل به حتى وإن تعارض مع مصالحنا الخاصة .
ومن أهم المبادئ الأخلاقية:

1- العدل والمساواة:

وتعني التوازن والانضباط في اتخاذ القرارات والإجراءات المتعلقة بكل ما يخص هيئة التدريس ومن في حكمهم بغض النظر عن الجنس أو المركز الاجتماعي أو الدين أو الأصول العرقية أو الإعاقة أو غيرها.

2- الأمانة:

وهي تعني الصدق في أداء جميع المهام والمسؤوليات التعليمية والبحثية من خلال الالتزام بالمعايير الموضوعية، لخلق بيئة تساعد على تعميق الشعور بالارتياح والاطمئنان فيما بين العاملين في منظومة العمل بالجامعة.

3- الانتماء:

وهو الإخلاص في العمل لصالح الجامعة ورسالتها ورؤيتها والعمل على تحقيق أهدافها الاستراتيجية، وتطبيق كافة الأنظمة، مع الاعتزاز والفخر بالعمل بالجامعة والتفاعل الإيجابي مع العاملين فيها.

4- احترام السريّة والخصوصية:

وهو يحتم على أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم احترام بيئة العمل في الجامعة وعدم إذاعة أيٍّ من الأسرار والمعلومات التي تم التوصل إليها من الجامعة أو من يعمل فيها أو معها مع احترام حريات الآخرين، وعدم الإساءة إلى سمعة الجامعة، كما يتطلب الإبلاغ عن المخالفات التي قد تلحق الضرر بمسيرة الجامعة، وأن يتم ذلك عن طريق القنوات الرسمية بالجامعة.

5- النزاهة والحياد

وهما يعنيان الشفافية والتركيز على الأهداف المعتمدة في كل عمل في الجامعة مثل المحاضرات، والاختبارات، والتقويم، والبحوث، والاستشارات، وكذلك احترام القوانين واللوائح المنظمة للعمل بالجامعة، فلا يقوم منسقو إلى الجامعة بما من شأنه زعزعة الثقة فيها، والمساس بالمصداقية المهنية.

خامساً: الواجبات والمسؤوليات:

من أهم أدوار الجامعة تجاه الطالب هو ترسيخ المبادئ السمحة والأخلاق الرفيعة ونقل المعرفة. وإنّ لعضو هيئة التدريس دوراً مهماً في بناء شخصية الطالب علمياً وعملياً وأخلاقياً. ولذا فلابد من الحرص على مراعاة المجالات التالية:

1- مجال القيم الأخلاقية في التدريس:

1- أن يؤدي العضو عمله بإخلاص وأمانة معتزّاً بمهنته، ومحافظاً على شرفها.

2- أن يطبق المعايير العلمية على المادة التي يقوم بتدريسها؛ لرفع جودة المخرج.

3- أن يلم عضو هيئة التدريس بكل ما هو جديد وحديث ومواكب فيما يقوم بتدريسه من مواد علمية، وأن يكون ملمّاً كذلك بثقافة مجتمعه.

4- أن يعلن المخطط الدراسي لطلابه عند بداية الفصل الدراسي، ويبيّن لهم إطار المقرر وأهدافه التعليمية.

5- أن يدير اللقاءات التعليمية بشكل متميّز، ويدرب طلابه على مهارات التفكير العلمي ويشجعهم على الإبداع والابتكار، وذلك باستخدام استراتيجيات تدريسية متعددة.

6- أن يفسح لطلابه المجال للمناقشة وإبداء الرأي وفق أصول الحوار البنّاء مما يهيئ لهم أفضل السبل للتعلم.

7- الامتناع عن إعطاء الدروس الخصوصية تحت أي ظرف أو أي اسم بأجر أو بدون أجر.

8- الانضباط في حضور المحاضرات والالتزام بأماكنها ومواعيدها، وعدم إسنادها لشخص آخر إلا لظرف طارئ.

9- أن يبتعد عن استخدام الإهانات اللفظية أو الشجار مع الطلاب، وأن يتحكم في انفعالاته معهم.

10- عدم قبول الهدايا أو التبرعات التي تمس عمله في الجامعة إلا بعد الإبلاغ عنها بالطرق النظامية .

2- مجالات العملية التعليمية:

1- أن يكون الأستاذ على دراية بالأمور التربوية وطرق التدريس الحديثة، ويكون متمكنا من المادة العلمية التي يقوم بتدريسها، معرفيا ومهارياً.

2- إكساب الطلاب المعارف والمهارات والقدرات مع غرس المفاهيم والقيم الإسلامية المتوازنة في أذهانهم.

3- إعداد الخطة الدراسية للمادة في ملف متكامل مشتمل على: مفردات المقرر ومتطلباته من واجبات وأنشطة، وطريقة توزيع الدرجات، وأسماء المراجع والمصادر الأولية والثانوية للمعلومات، وتحديد الساعات المكتبية، وتحديد مواعيد تسليم الواجبات والبحوث وغير ذلك.

4- استخدام أحدث الوسائل التعليمية والتقنيات الحديثة في العملية التعليمية والتعليم ودعم التوجهات للتعلم الالكتروني.

5- الالتزام بتنفيذ ما تم التخطيط له في خطة المقرر من أهداف، ومحتوى علمي وأنشطة وتقويم أداء الطلبة، ومصادر، مع اختيار طرائق واستراتيجيات تدريسية تتلاءم مع طبيعة المحتوى وأساليب التقويم.

1- الطلبة والاختبارات:

1- حث الطلبة على الأمانة العلمية، والحرص على سلامة العملية التعليمية من الغش والخداع. وتطبيق اللوائح والقوانين حال حدوث ذلك.

2- تشجيع الطلبة على التعلم الذاتي واكتساب المعارف والمهارات، وغرس روح التعليم المستمر (التعليم مدى الحياة)

3- الحرص على المشاركة الفعلية للطلبة في العملية التعليمية وفي تطوير الخطط الدراسية، واحترام حقهم في التعبير عن وجهات نظرهم الشخصية دون الإخلال بقواعد الآداب والأخلاق.

4- مراعاة الفروق الفردية بين الطلاب عند تنفيذ العملية التدريسية، والوعي بطبيعتهم وخصائصهم المختلفة.

5- السماح للطالب بمراجعة درجاتهم وأوراق الإجابة الخاصة بالاختبارات الفصلية والنهائية وفقا للائحة المنظمة للتقييم في الجامعة.

6- الحفاظ على أسئلة الاختبارات واتخاذ كل الاحتياطات اللازمة لحمايتها من التسرب والضياع.

7- تصحيح أوراق الإجابة من خلال نموذج للتصحيح، وتنظيم عملية الرصد بما يحقق الدقة والحيادية التامة.

8- الالتزام بلائحة الاختبارات في الجامعة ، والعمل على منع الغش منعاً باتّاً طبقا للوائح والنظم.

9- مراعاة الفروق الفردية بين مستويات الطلاب عند وضع الأسئلة، والحرص على شموليتها وتنوعها.

10- عدم التنويه أو التلميح عن الأسئلة التي سيتضمنها الامتحان تحقيقاً لمبدأ العدل والكفاءة في تعليم الطلبة بجدية.

2- مجال الزملاء والإدارة:

1- احترام حق التعبير والحرية الأكاديمية التي تكفلها نظم التعليم العالي. في المملكة العربية السعودية

2- مراعاة الموضوعية والشفافية عند إصدار أي حكم اختصاصي أو مناقشة علنية لأعمال الزملاء.

3- التعامل بسرية تامة مع المعلومات الشخصية لأعضاء هيئة التدريس وبياناتهم عند التقدم للترقية العلمية.

4- الالتزام بتنفيذ توجيهات إدارة الجامعة وتعليماتها.

5- التعاون وتقديم النصح والمشورة في إطارها العملي والمؤسسي.

6- تسوية الخلافات التي قد تنشأ بين الأعضاء أنفسهم أو بينهم وبين الإدارة في مراحلها الأولية قبل اللجوء إلى جهات أعلى داخل الجامعة أو خارجها.

7- اتباع المهنية الصادقة فيما يستدعي انتقادات الزملاء، وتجنب التقليل من قدراتهم.

8- ممارسة آداب الحوار والمناقشة بين الزملاء بما لا يؤدي إلى أي نوع من الصراع الفكري بينهم.

9- تجنب الشكاوى والتعامل الكيدي وتصفية الحسابات في حق الزملاء.

10- الإيمان بروح العمل الجماعي والفريق الواحد.

3- مجال الأبحاث والإنتاج العلمي:

1- دعم الباحثين وتشجيعهم، وتوجيه بحوثهم لما يفيد المعرفة والمجتمع كالتزام أخلاقي أساسي بحكم وظيفته.

2- احترام الملكية الفكرية للآخرين والدقة في نقل الأفكار والإشارة إلى المصادر التي استقى منها الباحث معلوماته التي استعان بها في بحثه وفقا للأصول المتبعة في ذلك.

3- العمل على تحقيق المستويات والمعايير العالمية التي تدعم الثقة في مؤسسات التعليم الجامعي والبحث العلمي وتكفل احترامها.

4- الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي وقواعده المنظمة في كافة الممارسات البحثية.

5- الانضباط ومراعاة الأمانة العلمية والنزاهة في عمل البحوث وتجنب اقتباس عمل الغير وفكرهم ونسبته للمقتبِس دون وجه حق.

6- وجوب توضيح أدوار المشاركين بدقة تامة في البحوث المشتركة مع التأكد من المشاركة الفعلية لكل المشاركين في البحث.

7- تقديم البيانات في شكل واضح وتوخي الأمانة والدقة في جمعها مع تجنب كافة مصادر التحيز فيها ووجوب استخدام الاختبارات الإحصائية الهامة لتحديد مستوى الثقة في أي علاقة.

8- الاستمرار في تحديث البيانات في المؤلفات المقررة على الطلبة لمواكبة مستجدات المعرفة والبحوث العلمية.

9- تجنب التعرض لما هو مناقض للثوابت والقيم الإسلامية في الأبحاث العلمية والإنتاج الفكري، كما يجب أن يشمل ذلك النواحي الأكاديمية وخدمة المجتمع والسلوك العام في الجامعة.

10- الدقة والصدق والأمانة عند جمع البيانات في البحوث الميدانية مع الابتعاد عن الاعتبارات الذاتية وتحريف البيانات أو اصطناعها.

11- والابتعاد عن التدليس، ونسبة المؤلفات إلى أصحابها وعدم تبادل الأسماء على المراجع ابتغاء مكاسب مالية أو سمعة علمية.

12- منع المشاركة في الإشراف أو الحكم على الرسائل العلمية التي لا تدخل في إطار التخصص العام للباحث.

13- منع استخدام السلطات أو النفوذ الأدبي أو الإداري في الضغط على المرؤوسين لدفعهم للمشاركة في الأبحاث.

14- إبرام عقود الاتفاق بين الباحثين المشاركين في البحث لتحديد المسؤوليات والواجبات قبل إجراء البحث.

15- اتباع قواعد الأمن والسلامة والوقاية لحماية الباحثين والفنيين والمستخدمين الآخرين وتوعيتهم بالمخاطر المعملية التي قد تضر بحالتهم الصحية.

16- الحفاظ على المعلومات والبيانات التي يتم الحصول عليها بسرية كاملة بحيث لا يطلع عليها غير الباحث نفسه لما تم الاتفاق عليه.

4/ مجال خدمة المجتمع:

1- تشجيع العمل الكشفي والتطوعي بين الطلبة وتنمية البحث التطبيقي وربطه بواقع العمل في خدمات المجتمع.

2- إعداد الطاقات البشرية المزودة بالمعارف والخبرات المتجددة التي يحتاجها المجتمع.

3- تخصيص الطلاب جُزءًا كبيراً من جهدهم للتعرف على المشكلات التي يعاني منها المجتمع وكيفية إيجاد الحلول التطبيقية السريعة لها.

4- مراعاة التوازن والاعتدال في طرح المشكلات الاجتماعية والفكرية، مع تحمل مسؤولية المحافظة على ثوابت المجتمع العربي السعودي.

5- الشعور بالمسؤولية تجاه المجتمع الذي ينتمي إليه عضو هيئة التدريس ، والحرص على أن يكون عضواً مسؤولاً ومنتجاً في هذا المجتمع.

6- المشاركة في المحاضرات العامة وفي الإعلام الصحفي والمرئي والمسموع بكل ما من شأنه توعية المجتمع، في حدود تخصص العضو وفقاً للأنظمة الجارية في المملكة العربية السعودية.

7- الإسهام في تنمية المعرفة الإنسانية، المرتبطة بخدمة المجتمع، على نحوٍ يمكِّن من تخريج مواطنين أكثر قدرة على المشاركة في المجتمع بفعالية.

5/ مجال الجامعة:

على عضو هيئة التدريس ومَن في حكمه في جامعة تبوك مراعاة ما يلي:

1- العمل على تحقيق رؤية ورسالة وأهداف الجامعة.

2- الحرص على حضور المناسبات المختلفة التي تقيمها الجامعة.

3- الالتزام بحضور اجتماعات القسم، وتنفيذ ما ينتج عنها من قرارات.

4- عدم مزاولة أي عمل خارج الجامعة، يتعارض مع مسؤوليات وواجبات عضو هيئة التدريس بالجامعة، الا بعد اخذ الموافقات الرسمية .

5- عدم استخدام المنصب الأكاديمي أو الإداري لنيل مكاسب شخصية غير مستحقة أو مزايا غير عادلة.

6- المشاركة في عضوية اللجان التي تشكلها الجامعة والكليات والأقسام وكذلك المشاركة في الأنشطة الثقافية والفكرية متى طلب منه ذلك.

7- تقديم الاستشارات الخارجية شريطة ألا تؤثر على الواجبات والأداء الأكاديمي، مع مراعاة اتباع الإجراءات النظامية المعمول بها في الجامعة.

8- عدم تمثيل الجامعة والتحدث باسمها رسمياً في المحافل والمنتديات إلا إذا كان مخولاً بذلك.

9- الحفاظ على المال العام فيما يستخدمه من معدات وتجهيزات ومواد خام يخص الجامعة.

10- عدم توظيف أحد أفراد العائلة في أي مشروع تشرف الجامعة على إدارة تمويله إلا بموافقة لجنة مختصة بذلك.

11- عدم توجيه النقد أو اللوم في وسائل الإعلام المختلفة للجامعة وفي حال وجود ذلك يجب الرجوع للجهات الرسمية في الجامعة، ثم في المملكة العربية السعودية.

12- التصرف في الحياة العامة والخاصة بشكل يليق بالمكانة الاجتماعية والأكاديمية دون ابتذال أو تعالٍ.

13- منع كافة أنواع التمييز ضد أي شخص أو جماعة على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو السن أو الدين أو الاعتقاد السياسي أو الإعاقات بفئاتها المختلفة أو أفضليات شخصية واعتبارات للحالة أو المكانة الاجتماعية.

6/ مجالات الإشراف على الرسائل العلمية أو تحكيمها:

1- تقديم النصيحة العلمية في عملية اختيار موضوع البحث وتزويد الباحثين بالمعلومات الكافية عن كيفية إجراء البحث وإرشادهم نحو أحدث ما نشر من المراجع والدوريات وكيفية البحث عنها في قواعد البيانات والإنترنت.

2- تنمية قدرات الباحث على تحمل مسئوليات بحثه وتحليلات نتائجه والاستعداد للدفاع عنها تحت إشراف أستاذه.

3- التقييم الدقيق والعادل للبحوث، سواء التي يشرف عليها أو التي يُدعى لتحكيمها.

4- عدم التقليل من شأن الباحث أو من قدراته أثناء البحث أو في جلسات المناقشة العلمية للرسائل التزام بمسؤوليته الأخلاقية إزاء المساهمة في النمو المعرفي والخلقي للطالب.

5- الالتزام بالأنظمة واللوائح المطبقة والقواعد المتعارف عليها في مجال الأبحاث والرسائل العلمية.

6- التوجيه المخلص والأمين للطالب الباحث في اختيار وإقرار موضوع بحثه.

7- التأكيد المستمر على الأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي طيلة مسيرة الباحث مع مشرفه.

8- احترام حرية رأي الباحث وحرية منهجه، وتشجيعه على إبراز شخصيته العلمية في البحث على أساس علمي.

ملحقات (الآلية الخاصة بتفعيل العمل بالميثاق)

أولاً: الإجراءات اللازمة:

1- تُلزم الجامعة جميع الكليات والأقسام بالعمل به وفق الإجراءات التي تحفظ هيبته.
2- تُزود الجامعة أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم بنسخة من ميثاق الشرف ليتمكنوا من الرجوع إليه والاستفادة منه.
3- تشكيل لجنة تأديب وفقا لأحكام اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم للنظر في المخالفات أو الشكاوى التي قد تصدر عن الأعضاء.
4- تقوم اللجان المعنية بإعداد هذا الميثاق بدراسته دورياً وتطويره وإضافة ما يحتاجه من قيم وأخلاقيات وواجبات ومسؤوليات لم تكن قد ذكرت من قبل، لتتلاءم مع احتياجات الواقع .
5- إضافة صفحات خاصة للملف الأكاديمي لعضو هيئة التدريس الموجود بالقسم العلمي تبين مدى التزامه بالميثاق أو مخالفته له.

ثانياً: المخالفات التي تقع بشأن الميثاق:

بما أنه قد اتفق على أن هذا الميثاق هو بمثابة عقد اجتماعي بين كافة أركان العملية التعليمية ويسهم في رفعة الجامعة وتحقيق رؤيتها ورسالتها بما يعود بالفائدة على المجتمع بأكمله، فإن الخروج عليه يعد عائقا لمسيرة التقدم ويؤثر على سمعة الجامعة والعاملين بها .ولذا يقترح أن تكون الآلية كما يلي:

1- عند وقوع الضرر على أحد الأعضاء، يَرفع شكواه مباشرة إلى رئيس القسم، مدعِّم طلبه بما يثبت دعواه من أدلة، ويحيلها رئيس القسم إلى عميد الكلية.
2- على العمداء أن يبلغوا مدير الجامعة بناءً على ما يصلهم من رؤساء الأقسام أو ما يلاحظونه هم عن كل ما يقع من عضو هيئة التدريس ومن في حكمه من إخلال بالواجبات المطلوبة أو أي مخالفات أخرى بشأن هذا الميثاق.

ثالثاً: آلية العمل عند وقوع التجاوزات:

1- إذا صدر من أحد أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم ما يُعتقد أنه مخل بواجباته، يتولى أحد العمداء مباشرة التحقيق معه بتكليف من مدير الجامعة ويقدم للمدير تقريراً عن نتيجة التحقيق .ويحيل مدير الجامعة المُحَقَّق معه إلى لجنة التأديب إذا رأى موجبا لذلك .
2- لمدير الجامعة أن يوجه تنبيها إلى عضو هيئة التدريس ومن في حكمه الذي يخل بواجباته ويكون التنبيه شفوياً أو كتابياً.
3- لمدير الجامعة توقيع عقوبتي الإنذار واللوم على عضو هيئة التدريس وذلك بعد التحقيق معه كتابة وسماع أقواله وتحقيق دفاعه ويكون قراره في ذلك مسبباً ونهائيا ومتفقاً مع لائحة النظم الجامعية في المملكة العربية السعودية.
4- لمدير الجامعة أن يصدر قراراً بإيقاف أي من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم عن العمل إذا اقتضى التحقيق معه ذلك، ولا يجوز أن تزيد مدة الإيقاف عن ثلاثة أشهر إلا بقرار من لجنة التأديب .ويجوز تمديد مدة أو مدد الإيقاف مدة أو مدداً أخرى حسبما تقتضيه ظروف التحقيق بشرط ألا تزيد مدة الإيقاف في كل مرة عن سنة واحدة.
5- يبلغ مدير الجامعة عضو هيئة التدريس ومن في حكمه بالتهم الموجهة إليه وصورة من تقرير التحقيق وذلك بخطاب مسجل قبل موعد الجلسة المحددة للمحاكمة بخمسة عشر يوماً على الأقل.
6- لعضو هيئة التدريس ومن في حكمه الحق في الاطلاع على التحقيقات التي تم إجراؤها.

7- تنظر لجنة التأديب في القضية المحالة إليها وفق الآتي:

أ . يتولى سكرتاريةَ اللجنةِ موظفٌ يختاره رئيس اللجنة.
ب . تعقد اللجنة اجتماعاتها بناءً على دعوة الرئيس ويُبَلّغ المُحَقَق معه كتابة بخطاب مسجل بالحضور أمام اللجنة لسماع أقواله ودفاعه.

ج . تعقد اللجنة جلساتها بحضور المحقق معه أو وكيل عنه، فإذا لم يحضر هو أو وكيله جاز النظر في القضية وتتم إجراءات التحقيق والنظر في القضية بسرية.
د . تتخذ قرارات اللجنة بالأغلبية، ولا تصح اجتماعاتها إلا إذا حضر جميع أعضائها .وترفع اللجنة قراراتها إلى مدير الجامعة ضمن محضر مرفق به ملف القضية خال مدة لا تتجاوز الشهرين من تاريخ إحالة المحقق معه إليها للمصادقة عليه وفي حال عدم مصادقة مدير الجامعة على قرار اللجنة، يعاد للجنة مرة أخرى فإذا بقيت اللجنة على رأيها يرفع الأمر إلى مجلس الجامعة وقراره في ذلك نهائي.
هـ . يقوم مدير الجامعة بإبلاغ قرار اللجنة فور صدوره إلى عضو هيئة التدريس ومن في حكمه بكتاب مسجل.
و . ويجوز لعضو هيئة التدريس ومن في حكمه الطعن في القرار بخطاب يرفعه إلى مدير الجامعة في مدى ثلاثين يوماً على الأكثر من إبلاغه بقرار اللجنة وإلا أصبح القرار نهائيا . وفي حال وصول الطعن قبل انتهاء المدة المحددة يعيد مدير الجامعة القضية إلى لجنة التأديب للنظر فيها مرة أخرى فإذا بقيت اللجنة على رأيها يتم الرفع إلى مجلس الجامعة، ويكون قرار مجلس الجامعة نهائياً

8- تكون العقوبات التأديبية التي يجوز إيقاعها على عضو هيئة التدريس ومن في حكمه:
أ - الإنذار.
ب - اللوم.
ج-الحسم من الراتب بما لا يتجاوز صافي راتب ثلاثة أشهر على ألا يتجاوز المحسوم شهرياً ثلث صافي الراتب الشهري.
د -الحرمان من علاوة دورية واحدة.
هـ - تأجيل الترقية مدة عام أو أكثر بحد أقصى خمس سنوات.
و - الإبعاد عن العمل الأكاديمي، والتكليف بعمل آخر لمدة خمس سنوات كحد أقصى، ولا تحسب مدة الإبعاد ضمن المدة المحسوبة للترقية.
ز -الفصل.